

Distr.: Limited  
24 November 2003  
Arabic  
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١١٣ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم

## مكتب الممثل الخاص المعني بالأطفال والصراع المسلح

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/58/L.28

بيان مقدّم من الأمين العام عملاً بالمادة ١٥٣ من النظام الداخلي  
للجمعية العامة

- ١ - بموجب الفقرة ١ من منطوق مشروع القرار A/C.3/58/L.28، توصي الجمعية العامة بدعم الأنشطة التي تندرج تحت إطار ولاية الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والصراع المسلح عن طريق التمويل من الميزانية العادية.
- ٢ - وبما أن الجزء سادساً من قرار الجمعية العامة ٢٤٨/٤٥ بء، المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ يؤكد من جديد أن اللجنة الخامسة هي اللجنة الرئيسية من لجان الجمعية العامة المختصة بالمسؤوليات المتعلقة بمسائل الإدارة والميزانية، ويؤكد من جديد أيضاً الدور الذي تضطلع به اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، فإن هذه المسألة ليست من اختصاص اللجنة الثالثة وينبغي إحالتها إلى اللجنة الخامسة للنظر فيها بالشكل الملائم.

